

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢

**مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

ووفقاً على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / نبيل حسن عبد المطلب غنيم - من مواليد القاهرة بتاريخ ٣١/٥/١٩٦٥ ، وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبوغ**